

٢٠٠٥

- بيروت -

رقم الصادر : ٢٠٠٥/١٤٢٩

بيروت، في ٢٨ أيار ٢٠٠٥

الموضوع : تبنيذ أجدية واردة غير مجمعة .

لمرجع : إحالتكم رقم ٢٥٠٢/٧٥٠٥، تاريخ ٧ أيار ٢٠٠٥ .

بالإشارة إلى إحالتكم المنوّه بها في المرجع، قرّر المجلس الأعلى للجمارك، في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ أيار ٢٠٠٥، إخضاع البضاعة موضوع البيان IM4 رقم 3874 (المصنع)، تاريخ ١٩ نيسان ٢٠٠٥، للبند التعريفي 6404.19 المقترن بمعدل رسم 10% من القيمة مع حد أدنى 4500 ل.ل. للزوج الواحد، على اعتبار أنها أجدية ذات نعال من مطاط ووجوه من مواد نسجية، واردة غير مجمعة وبكميات متطابقة، وهي بالحالة المقدمة بها لا تحتاج لأية عملية شغل إضافية لإكمال صنعها سوى عملية لصق بسيطة، وذلك إستناداً للقاعدة (2 - أ) من القواعد العامة لتفسير النظام المنسّق .

يُدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٥٢٥ على لائحة التبنيدات الصادرة على أساس التعريفة المنسّقة .

في طيه البيان المذكور ومرفقاته ./.

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أكرم شديد

المديرية العامة للجمارك اللبنانية
تاريخ الاستلام
رقم التسجيل
٢٠٠٥ أيار ٣١
٧٥٠٥

تحال الى رئاسة ائليم عمرك شعورا
للعلم وامرار المقتضى
ربطاً بالبيان المذكور اعلاه ومرتقاته بـ
بيروت في

عن مدير الجمارك العام بالتفويض

شفيق مرعي

٢٥٠٥/٧٥٠٥

- تحال بذات الغاية إلى :
- ائليم بيروت عن طرابلس ،
- مصلحة التفتيش والبحث عن التهريب ،
- مصلحة الرقابة الرئيسية ،
- مصلحة المركز الاتي الجمركي ،
- متابعة تخلص البضائع المرصدة بـ

بيروت في

عن مدير الجمارك العام بالتفويض

٢٥٠٥/٧٥٠٢

المجلس الاعلى للجمارك

مدير الجمارك

البيروت

٢٠٠٥

١٥ حزيران ٢٠٠٥

١٥ حزيران ٢٠٠٥

١٥ حزيران ٢٠٠٥

٦ - حزيران ٢٠٠٥

صورة تحال ، للعلم وإجراء المقتضى، إلى :

بيروت، في

عن مدير الجمارك العام بالتفويض

شفيق مرعي

١٥ حزيران ٢٠٠٥

١٥ حزيران ٢٠٠٥